التربية الأخلاقية

الدرس رقم 03: الإسلام و محاربة الآفات الاجتماعية

خطة الدرس:

I- آفة الزنا

II- آفة الخمر

I-آفة الزنا :

من أكبر الآفات الاجتماعية التي حرمها الله تعالى في كتابه و على لسان رسوله الكريم آفة الزنا، بقوله تعالى :« و لا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة و ساء سبيلا» (الإسراء 32).

و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : :«إذا زنى العبد خرج منه الإيمان فكان كالظلة على رأسه ثم إذا أقلع رجع إليه الإيمان».

فآفة الزنا منافية لمصلحة النظام العام في حفظ الأنساب و حماية الفروج و صيانة الحرمات، و لهذا قورنت جريمة الزنا بجريمة القتل في الكتاب و السنة فقال تعالى : «و الذين لا يدعون مع الله إلها آخر و لا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق و لا يزنون». (الفرقان68).

تعريف الزنا :

هي وطء المرأة من غير عقد شرعي، كما أنها تعتبر من الكبائر.

طرق مكافحة الزنا :

1- إقامة الحد على الزاني :

و هو أن يجلد الاعزب و ينفى من البلدة لمدة عام كامل و يرجم المتزوج بالحجارة حتى الموت، و قد حث سبحانه و تعالى على إقامة حد الزنا و عدم تعطيله، و أمر بإقامته في مشهد عام بحضرة طائفة من المؤمنين و هذا بقوله تعالى : «الزانية و الزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة و لا تأخذ كم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله و اليوم الأخر و ليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين». (النور2)

2- غض البصر :

أمر الله تعالى بغض البصر فقال: «قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم و يحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون *و قل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن و يحفظن فروجهن...». (النور30 -31).

فمن أسباب الزنا، النظر إلى العورات و إلى النساء الأجنبيات اللاتي لسن من محارم الرجل، و غض البصر خير و أطهر للقلوب و أزكى للأعمال.

3- التزام نساء المسلمين بالحجاب و هو ستر مفاتن أجسامهن عن الرجل صيانة لهن و للرجال من الوقوع في الفاحشة لقوله تعالى: «وليضربن بخمورهن على جيوبهن و لا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن»(النور31).

4- منع الإسلام خلو الرجل بالمرأة التي ليست من محارمه فمن اختلى بإمرأة لا تحل له فقد عصى الله ورسوله وعرض نفسه للفتنة لأن ذلك مدعاة إلى إغراء الشيطان لهما بالفاحشة مهما بلغا من التقوى والدين لهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يخلون أحدكم بإمرأة إلا مع ذي محرم».

5- حرم الإسلام سفر المرأة دون محرم حفاظا عليها من إفتراس الذئاب البشرية لها، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم عليها».

6- حرم الإسلام تبرج النساء لأنها وسيلة لجلب الأنظار إليهن مما يؤدي إلى وقوع الفاحشة لقوله تعالى: «و لا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى» (الأحزاب 33).

أضرار الزنا :

لقد حرم الله تعالى الفواحش ما ظهر منها و ما بطن و حذر من الاقتراب منها ومن الأسباب الموصلة إليها، رحمة بعباده و صيانة لهم عما يضرهم في دينهم و دنياهم، و للزنا أضرار جمة نلخصها في ما يلي:

- انتهاك الأعراض؛
- قلة الدين؛
- سواد الوجه وظلمته؛
- كما يؤدي الزنا إلى عقوق الوالدين وقطيعة الأرحام، والكسب الحرام وظلم الخلق وضياع الأهل؛
- نظر الناس إلى الزاني بعين الخيانة فلا يأتمنه أحد على حرمته وولده؛
- الزاني يعرض نفسه للعذاب وغضب الله؛
- قلة الغيرة وسوء الاخلاق.
- فساد المروءة.

II- آفة الخمر:

1- قال الله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون *إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون» (المائدة 90-91).

في هذه الآيات الكريمة يحذر الله عز وجل وينهى عن شرب الخمر، فمن لم يجتنبها بعد ذلك عصى الله ورسوله.

ومن أضرارها:

- اغتيال العقل وتغييبه؛
- ضياع المال وصحة البدن والنفس؛
- شيوع العداوة والبغضاء بين الناس؛
- تبعد الخمر عن ذكر الله وعن الصلاة؛
- تدعو إلى الزنا؛
- تورث الخزي والندامة والفضيحة؛
- تسلب أحسن السمات؛
- مدمنها إذا مات ولم يتب لا تطأ قدماه الجنة؛
- تعتبر رجس من عمل الشيطان؛
- تهتك الأعراض وتفشي الأسرار؛
- السكران لا يقبل الله منه حسنة؛
- تفشي المشاكل العلائقية والاجتماعية وأخطرها للتفكك الاسري وخسارة الاهل؛
- متعاطي الخمر هو قدوة سيئة للأبناء والناشئة اذ لا يتعلمون منه سوى الانحراف والضياع.

في الأخير يجب ان نعلم انه ما من امر حرمه الله عز وجل، إلا ومن وراءه مغزى وحكمة، اما الفائدة من تحريم الخمر فهي المحافظة على سلامة دين المسلم وعقله وبدنه وماله وعرضه ومن اجل ان يعيش ويربى ابناءه في مجتمع صحي وأخلاقي.